

قواعدة:) الأصل بقاء ما كان على ما كان (

وليد السعیدان

قاعدة الأصل بقاء ما كان على ما كان. والأصل هو البقاء على الأصل حتى يرد الناقل واليقين لا يزول بالشك. ثلاث قواعد كلها تصب في في اه في اه في مكان واحد. الأصل بقاء - [00:00:00](#)

ما كان على ما كان والأصل هو البقاء على الأصل حتى يرد الناقل. والأصل أن اليقين لا يزول بالشك وبناء على ذلك فمن أكل شاكا في طلوع الفجر فصومه من أكل شاكا في طلوع الفجر فصومه صحيح - [00:00:22](#)

إلى أن الأصل بقاء الليل. ومن أكل شاكا في غروب الشمس فصومه باطل لأن الأصل بقاء النهار لكن ما الحكم فيمن أكل ظاناً غروب الشمس؟ ثم تبين لها له أنها لم تغرب. ليس شكا وإنما عن غلبة ظن - [00:00:42](#)

فما حكم صيامه؟ فيه خلاف بين أهل العلم والقول الأقرب أن حكم غلبة الظن يختلف عن الشك فاما الشك فصومه يبطل لأن الواجب عليه عدم العمل بالشك. وأما غلبة الظن فإنه يعمل بها في الفقه الإسلامي - [00:01:02](#)

بقاعدة تقول غلبة الظن كافية في التعبد والعمل. فإذا افترضنا عن قرينة ظاهرة قوية. أن الشمس قد غربت ثم تبين عدم غروبها فإنه يجب عليه الامساك مرة أخرى حتى تغرب ويفطر افطاراً صحيحاً. والا فصومه الاول - [00:01:22](#)

صحيح وفي صحيح البخاري من حديث اسماء قالت افترضنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس قال ولم تذكر قضاء لم تذكر قضاء ولأن من فعل ذلك لم يتجانف لم يتجانف لاثم ولم يقصد مخالفته الشرع ولم يعمل - [00:01:40](#)

لا يجوز له العمل به شرعاً. أما الشك فلا يجوز العمل به شرعاً. أما غلبة الظن فيعمل بها شرعاً - [00:02:04](#)